

الدر المختار

والهبة بها أي مجازاً (وأخدمتك عبدي) وأجرتك داري شهراً مجاناً (وداري) مبتدأ (لك
(خبر (سكنى) تمييز أي بطريق السكنى (و) داري لك (عمرى) مفعول مطلق أي أعمرتها
لك عمرى (سكنى) تمييزه يعني جعلت سكنها لك مدة عمرك (و) لعدم لزومها (يرجع
المعير متى شاء) ولو مؤقتة أو فيه ضرر فتبطل وتبقى العين بأجرة المثل كمن استعار أمة
لترضع ولده وصار لا يأخذ إلا ثديها فله أجر المثل إلى الفطام .
وتمامه في الأشباه .

وفيها معزياً للقنية تلزم العارية فيما إذا استعار جدار غيره لوضع جذوعه فوضعها ثم باع
المعير الجدار ليس للمشتري رفعها وقيل نعم إلا إذا شرطه وقت البيع .
قلت وبالقياس جزم في الخلاصة والبزازية وغيرها واعتمده محشيها في تنوير البصائر ولم
يتعقبه ابن المصنف فكأنه ارتضاه فليحفظ (ولا تضمن